

الدرس 7 القاعدة 6 التابع - القواعد الفقهية معاًلي الشيخ

سعد الشثري

سعد الشثري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين نرحب بكم في هذا اللقاء السابع مع فضيلة الشيخ سعد بن ناصر الشهري في - 00:00:00

الشيخ عبدالله بن العقيل رحمة الله تعالى. وهذه اللقاءات هي عبارة عن دروس علمية في القواعد الفقهية اه عنوان لقاء الليلة القاعدة الفقهية التابع آآ بحمد الله عز وجل وهذه من نشر العلم والاسهام في ذلك اتنا قمنا بنشر - 00:00:20

واللقاءات السابقة جميعاً بروابطها وتم ارسالها الى ما يقارب ثلاثة الاف مشارك عبر الواتساب وايضاً الى ما يقارب عشرة الاف مشارك عبر البريد الالكتروني وايضاً تم نشرها في الفيسبوك وارسال ايضاً - 00:00:50

عبر الفيسبوك نسأل الله عز وجل ان ينفع بهذا العلم ويجزي له الشيخ الاجر والثواب ولا يحرم الشيخ عبد الله بن عقيل وابنائه من هذا العلم النافع الذي نسأل الله عز وجل ان ينفع به نرحب بكم - 00:01:10

في هذا اللقاء في ندوة الشيخ عبد الله بن حقير ونرحب بالاخوة الذين يستمعون الى هذا اللقاء عبر موقع البث الاسلامي والذين ويستمعون الى هذا اللقاء عبر موقع للأخوات الحاضرات بين ايديكم اوراق من اراد السؤال - 00:01:30

او مداخلة او تواصلاً مع هذه الندوة المباركة فليرسلها الى مدير الجلسة فليتفضل فضيلة الشيخ يشرح هذه القاعدة مشكورة. الحمد لله رب العالمين. احمده على نعمه اشكره على فضائله اصولها ومتيماتها - 00:01:50

اشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمداً عبده ورسوله. صلى الله عليه وعلى الله واصحابه واتباعه وسلم تسليماً كثيراً الى يوم الدين. اما بعد - 00:02:20

حديثنا في هذا اليوم سيكون باذن الله عز وجل عن قاعدة التابع تابع ونبدأ بالكلام عن معناها. لأن بعض الناس قد يقول ما فائدة هذه القاعدة؟ المتدى هو الخبر؟ نعم. التابع تابع. بل قد يوجد - 00:02:40

بل يحاول الترجمة فلا يمكن من ترجمتها. انا احدي يحترم محاضرات قال المترجم ما اخذ قاعدة التابع تابع فكيف اترجم؟ اعيد الكلمة نفسها وذلك لأن هذه الكلمة هذه الجملة التابع تابع فيها تقدير محذوف - 00:03:10

يا محذوف لابد من تقديره من اجل ان يستحق الكلام. ما هو التقرير ان يقول التابع الوجود تابع في الحكم. التابع في الوجود تابع في الحكم الراد بي التابع ما لا يكون مستقلابنفسه ويكون في ضمن ثانياً غيره - 00:03:40

وابع على انواع هناك تبع حسي هناك تبع شرعي وهناك تبع عقلي وهناك تبع من باب المناسبة رسالة تبع الجسر الاصابع تتبع الكف الكسر حينئذان دخول التابع تابعاً للكف اذا جاء للشرع مثلاً امر بقطع يد السارق لا يقول ان قائل هذا لا - 00:04:10

رغم قطع الاصابع. لأن التابع لا يفرد به كل من يكون تابعاً كما كان تابعاً في الوجود كان تابعاً لها في الحكم. فهذه تبعية حسية. وقد يكون التبعية تبعية الشرعية من جهة الشر. من المثلث ذلك مثلاً في السجود. بقية - 00:05:00

اعظاء تابعة للجبهة. فمن عجز عن السجود بجبيته سقط عنه بقية الاعضاء فكان لا يستطيع ان يسجد على جبهته فحينئذ يؤمن بالسجود ولا يلزمه وان يضع يديه على الارض. وهذا لأن اليدين تابعة شرعاً الوجه والكف - 00:05:30

والجبهة في هذه المسألة. ومن ثم نقول التابع هنا تابع فإذا سقط الاصابع وهو السجود على الجبهة سقط التابع وهو السجود على

اليدين وهناك امور يكون فيها تلازم. سواء كان التلازم من جهتين او التلازم من - 00:06:00

الجهتين فاذا عدم احد المتلازمين علم الاخر واذا لم يكن زيد ابنا لخالد فليس خالد ابا لزيد. هذا تلازم. واللزام مرة يكون من الجهتين الاخوة والبلوة هناك. ومرة يكون من جهة واحدة. فلا يمكن ان يكون هناك سقف لا اذا كان هناك - 00:06:30

اعمل ده فيلزم من وجود السقف وجود اعمدة ولا يلزم من وجود العمدة وجود سقف هنا تلازم من جهة واحدة ما دليل هذه القاعدة وهل لها اصل في الشرع يقول نعم لها ادلة كثيرة متعددة ومن امثلة الادلة التي يمكن ان يستغل بها على القاعدة قوله - 00:07:00 تعالى او التابعين من الرجال. هنا استثنى التابعين غير نقول القرفة من الرجال من وجوه تغطية المرأة لزيتها عندهم ذلك من الادلة ايضا قصة ادم عليه السلام عندما اكل من الشجرة. فان - 00:07:30

واكلت قبل ادم لقوله فاكل منها فبدت له ما سواتهم. ولكن العقوبة بالانزال من الجنة لم تأتي الا بعد ان اكل ادم عليه السلام. فنزلت العقوبة لان حواء تابعة لايفرد بحكم لكن لما كان الحكم متعلقا بادم نزلت العقوبة - 00:08:00

ايضا يدل على هذا قول الله جل وعلا واذا اخذ الله كتاب النبيين فانه لما اخذ الميثاق النبئين على الایمان بالنبي صلى الله عليه وسلم لزم هذا الميثاق اتبعهم بان يؤمنوا بهذا النبي والا فهي من المعلوم بان الانبياء لن يدركوا - 00:08:30 عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولكن اخذ الميثاق على الانبياء لان اقوامهم تابعون وحينئذ التابع لافراد امم الانبياء السابقين يأخذون حكم انبيائهم ومن ذلك ايضا ما ذكره الله عز وجل في كتابه من قصص الانبياء. فان - 00:09:00

قصص الانبياء السابقين وما ذكره الله من صبرهم وتبلیغهم للشرع ودعائهم لرب العزة والجلال وعبادتهم له انما يراد به ان يقتدي الناس بهم. لان الانبياء يتبعون. لان الانبياء متبعون فكان التابعون يسرون طریقتهم. لان الله ما قصر قصصهم الا من اجل فائدة - 00:09:30

والاعتبار والاقتداء بهم عليهم السلام. يدل على هذه القاعدة ايضا ان لما وقع الاتفاق عليه ان الخطاب الموجه للنبي صلى الله عليه وسلم يشمل امته لانه امته يتبعونه هم تابعون له. وبالتالي الخطاب الوارد له صلى الله عليه وسلم يشمل جميع - 00:10:00 ثم يدل على ذلك قول الله عز وجل قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونني يحببكم الله ويغفر لكم. قوله جل وعلا واتبعوه لعلكم تهتدون. وقوله لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - 00:10:30

لمن كان يرجو الله واليوم الاخر وذكر الله كثيرا. هذه القاعدة لها تطبيقات وفروع من جميع مسائل ومن جميع ابواب الفك وان كانت تطبيقاتها اقل من تطبيق القواعد الكلية الكبرى. لكنها تدخل في جميع ابواب او في غالب ابواب. لذلك كانت قاعدة كلية - 00:10:50

وان لم تكن قاعدة كبرى. نضرب لهذه القاعدة امثلة في ابواب شتى في باب الطهارة في باب الطهارة. سيذكر نزل ايه احدهما متفق عليه والآخر مختلف فيه. اما المتفق عليه فان من - 00:11:20

فان من فان من اغتنس بنية رفع الحدث الاكبر ارتفع عنه الحدث وذلك لان الحدث الاصغر يتبع الحدث الاكبر. فحينئذ نقول التابع تابع في الوجود يدفع في الحكم. واما المثال التطبيقي الذي وقع فيه الاختلاف - 00:11:50

فهو في مسألة التيمم. اذا تيمم الانسان من اجل اداء صلاة الفريضة جاز له ان يصلى به الفريضة وان يصلى به النوافل في وقت هذه الفريضة اما اذا تيمم بنية انه عن النافلة. فهل يجوز له - 00:12:20

ان يصلى فيها الفريضة او لا يجوز هذا من مواطن الخلاف بين العلماء قال طائفة وفي التابع لما تيمم عن الفريضة اجزاء عن النوافل لانها تابعة لكن اذا نوى الفرع التابع - 00:12:50

لم يجزع عن المتبع. وهذا مذهب احمد والشافعي وطائفة. وقال اخرون بل قيل له ان يصلى بها النافلة جاز ان يصلى الفريضة. من اين نشر خلافنا؟ نشأ الخلاف من مسألة هل - 00:13:10

التي تم رافع للحدث سواء كان رافع هو رافع مؤقت او رافع دائم او هو مبيح. لاداء الصلاة. قلنا مبيح لا يستباح بالتي تم الا ما نوينا قلنا رافع ارتفع الحدث وبالتالي جاز لنا ان ننوي جاز لنا ان نصلى به - 00:13:30

الفريضة. من باب الصلاة ذكرنا مسألة السجود. فإذا عجز عن السجود بالجهة سقط عن السجود بالجهة وسقط عنه السجود في السجود باليدين لأن اليدين تابعة. في مجال آخر، المرأة الحائض يسقط عنها الصلوات المفروضة - 00:14:00

هل تبغي الصلوات المفروضة نقول لا تقضى الصلوات المفروضة؟ إذا سقطت الصلوات المفروضة سقطت الصلوات التابعة من السنن الرواتب. لماذا؟ لأن التابع تابع. من من أبواب البيوع لو باع الإنسان الحمل - 00:14:30

وأقفيين البطن لو باع حمل الشاة في بطنها لم يجز هذا البيع لأن البيع غلط. بخلاف لو باع الشاة بحملها جاز. لأن السابع تابع فلا يفرد بحكم. مثال آخر ان الجهل في أساسات البناء لا يضر. لماذا؟ لأن شاشات البناء تابع - 00:15:00

بخلاف ما لو جهل المبني المباع. فإنه لا يصح البيع. كذلك في وبالنهاية هناك مسائل عديدة إذا ثبت الأصل ثبت التابع بسبب ذلك عقد رجل على امرأة بعقد فاسد وذكروا مهرا تبين - 00:15:30

بعد ذلك بطلان العقد. فحينئذ إذا بطل العقد كل ما يبطل المهر لا يحق للمرأة أن تطالب بالمال ما دام لم يدخل الزوج بها. ما تقول حصل فرقة في نصف المهر. لماذا؟ لأنه إذا بطل الأصل وهو - 00:16:00

النهاية بطلها ما في ما يتبعه من ثبوت المهر. كذلك في أبواب الجنائية لو قدر أن إنساناً جنى على غيره بجنائية قاطع فيها بعض أعضاءه. ثم ذلك قتلها. نقول هذه هي الجنائية موجبة للقصاص في النفس. ما يقولون بأننا نريد قطع - 00:16:20

أولاً لماذا؟ لأن الأعواء تابعة فلا تفرج بحكم وتكون تابعة الجنائية على النفس. هكذا في أبواب الاطعمة مثلاً في الذبائح. إذا كانت الذبيحة ميتة حرم على الإنسان أن يأكل الجنين الذي في بطنها. وأما إذا كانت البهيمة - 00:16:50

مزكاة فحينئذ يجوز لنا أن نأكل الجنين. إذا هذه القاعدة لها فروع في اغلب أبواب الفقه. وهذه القاعدة يتبعها عدد من القواعد التي لها تخفيفات مختلفة في أبواب متعددة. القاعدة الأولى مما يتبع هذه القاعدة - 00:17:20

قواعد يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في غيرها. يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في غيرها ولذلك لما كان هناك في أساسات البناء الجسد العقل. مع أن مبرر لماذا - 00:17:50

يا نوار هنا في التوابع. ويغتفر في التوابع ما لا يغتفر في غيرها. لو كان الغرض يصل البناء لم يصح بلا غلام يجوز القاعدة الثانية من القواعد الممنوعة تحت قاعدة التابع - 00:18:10

ان يقال يبطل التابع ببطلان المتبوع. يبطل التابع ببطلان المجموع إذا كان هناك أشياء تابعة للأصل فبطل الأصل حين نقول إذا بطل الأصل بطل ما يتبعها. مثال ذلك اشتري إنسان من آخر بيته - 00:18:30

بي مقابل خمر. فحينئذ نقول أخذ البيت واستلم الأجرة لمدة سنة بعد ذلك نقول هذا البيع باطل. لأن البيع وقع في مقابلة أمر المحروم سيدة بطل أصل العقد بينما يبطل عقد الأجرة المرتبة عليه ونسلم الأجرة - 00:19:00

وتلميذ للهارب الأول لأنه إذا بطل التابع فإذا بطل المتبوع بطل التابع وهذا قد يقال يؤدي بها الفاظ أخرى يقول بعضهم مابني على باطل فهو باطل. إنسان توظف في وظيفة بناء على أنه حاصل على - 00:19:30

الشهادة توظف طبيب في المستشفى وأخذ خمس سنوات وكان ماهراً في طبِه بعد ذلك تبين أنه لم يحصل على شهادة الطب. نقول مابني على باطل فهو باطل. ما توظفت وعرفت وأصبحت وكل لا هذى الوظيفة بنى على أمر باطل شهادة - 00:20:00

مزورة وبالتالي مابني على باطل فهو باطل. هكذا أيضاً إذا غصب إنسان مالاً لغيره رسب سيارة سرقة سيارة وبعد ذلك اشتغل بالسيارة وأصبح ينقل بها الركاب فأخذ أجرته بعد مدة تمكناً من القبض على السائل أخذنا السيارة منه جاءنا يسأل - 00:20:30

الأجرة ماذا أفعل بها؟ نقول ما لك حق فيها لماذا؟ لأن هذه الأجرة لا لمالك السيارة وهذا يملكونها فإذا لم يملك الأصل لم يملك إنما المرتب على الأصل - 00:21:00

من القواعد التي تدرج في قاعدة التابع قاعدة التابع لا يفرد بحكم تابع لا يفرد بحكم بل يجعل تابعاً لما هو تابع له. من أمثلة ذلك أن بيع الحب قبل أن يشتت حرم ولا يصح وبيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها - 00:21:20

فحرام ولا يصح ذلك البيع. إلا إذا باع النخل سماء لم يؤدب وعليه ثمر وعليه ثمر لم ينضج بعد. ولم يبدو صلاحه. ففي هذه الحال

الغول يصح لماذا؟ لأن التمر هنا تابع. والتتابع لا يفرد بحكم. ولذا قال النبي - 00:21:50

وصلى الله عليه وسلم من من باع نخلة بعد ان تؤطر فتخرتها فتخرتها للمبتع يعني المشتري. ولكن لو اشتري الا ان يشترط فاذا اشتري حين تدخل تبعاً ويصح البيع فيها. وان كانت لم يرى فيها الصلاة - 00:22:20

كذلك من القواعد المترتبة والمندرجة في قاعدة التابع تابع ان من ملك شيئاً ملك ما في ظمنه وملك توابعه. اشتريت منك السيارة لما اشتريت السيارة كنت بتفكيك كفراتها. قلت لماذا؟ قال بعنت السيارة ما بعنت الكفرات. ايش نقول - 00:22:50

ومن ملك شيئاً ملك ما في ظنه. لما باعث البيت قام بتفكيك الابواب يقول الابواب تابعة وبالتالي لذا باع البيت دخل في ظمنه الابواب ومثل البيع مثل البيع وعقود الملكية بقية العقود فانه اذا - 00:23:20

كان التصرف على الاصل ثبت ذلك التصرف على ما يتبعه. وبعضهم يقول من ملك شيئاً ملك ما هو من ظرورته. يعني مما يضطر اليه ويكون محتاجاً له ومن القواعد التي تدرج في هذه القاعدة قاعدة التابع لا يتقدم على المدفوع - 00:23:50

فلا بد ان يوجد المتبوع اولاً ثم يوجد بعد ذلك التابع. ومن مسائل هذه القاعدة ان المأمور لا يتقدم الامام سواء في الزمان او في المكان لا يجوز للمأمور ان يسابق الامام ولا يجوز له ان يكون - 00:24:20

متقدماً عليه لانه لم يجعل اماماً الا لانه امام المسلمين. يقتدون به بفعل الصلوة بعده. ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به. فاذا كبر فكروا. معناه تكبير المأمور او - 00:24:50

وانت يكون اولاً او تكبير الامام نقول تكبير الامام يكون اولاً. لان الفاء تفيد التعقييم لو سلم قبل الامام قلنا لا يصح ولا يجوز له ذلك. وان تعمده فاننا نطالب به - 00:25:20

الصلوة الا ان يكون بعذر. من القواعد التي تدرج في هذه القاعدة ان التابع لا يلغي المدفوع. والمتبوع قد يلغي الدافع كان هناك تابع فانه لا يعود على اصله بالابطال. ولذلك قالوا بانه اذا كان هناك علم - 00:25:40

الا مستنبطة لا يصح ان تعود على الاصل الذي اخذت منه العلة بالابطال او التخصيص. بخلاف بل اذا بطل الاصل فانه يبطل ما يتبعه. ونضرب لذلك مثال اصولي ايضاً اذا نسخ نسخ نسخة اية فنسخ لفظها فهذا - 00:26:10

يعني ان معنى هذه الاية ايضاً منسوخ. وان ما يؤخذ منها من المفاهيم سواء مفهوم موافقة او مفهوم مخالف يكون منسوخاً. لكن في مرات ينسخ مفهوم المخالف او مفهوم الموافقة فلا يفهم من هذا نسي - 00:26:40

الاعصاب ولا يفهم من هذا ناس ايه الاصل؟ ايضاً من القواعد التي تدرج تحت قاعدة تابع قاعدة ثبتت تبعاً ما لا يثبت استقلالاً. وقد يكون الشيء تابعاً لغيره فيثبت ويستقر حكمه لكنه لو جاء اصالة واستقلالاً لم يثبت. مثال ذلك - 00:27:00

هل يجوز لانسان ان يصلي صلاة عن اخر؟ تقول لا ما يجوز. ولا تدخل النيابة الصلاة لكن لو حج انسان عن اخر فانه حينئذ عندما يصلی صلاة الطواف. هذه الصلاة لما كانت تبعاً - 00:27:30

ثبتت وجاز ان تكون عن الغيب. لكن لو كانت على جهة الاستقلال لم تثبت. ومن هذا المنطلق الطلب الواقع على الخلاف في الطواف. فان الطواف اذا كان تابعاً لحج وعمره دخلته النيابة. وجاز - 00:28:00

انساناً يحج غيره ولو على ويدخل في ذلك الطواف. لكن هل يجوز لي ان اطوف وبالنية عن غيري وانوب عن غيري في طواف المفرد وقع خلاف بينهم على ان الطواف المفرد لا تدخله النيابة. وان كانت النيابة تدخل في الحج - 00:28:20

والعمرة كاملة. نضرب هذه القاعدة بالقواعد المندرجة تحتها عدداً من الامثلة والقروء الفقهية. جاءنا شخص يريد الحج احرم يوم تسعه ذي الحجة ويريد ان يذهب الى الذي حصل انه في الطريق احس ببعض - 00:28:50

نام ولم يستيقظ الا فجر. يوم العيد. صلى الصلوات اللي فاتت المغرب والعشاء والفجر. يصح ولا ما يصح؟ يقول فاته الحج. لان الحج اركانه الوقوف بعرفة قد قال النبي صلى الله عليه وسلم الحج عرفة. فحينئذ ماذا يفعل - 00:29:30

كله يروح يتحلل بعمره ويجب عليه دم فيسمى دم الفوات جاءه فقير وقال له انت فاتك الوقوف بعرفة لكن يمكن ان تبكيت بمني ويمكن ان الجمرات؟ ماذا نقول؟ يروح يرمي الجمرات. نقول لا. الجمرات المبيت بمني - 00:30:00

هذه امور تابعة للوقوف بعرفة. فاذا سقط فات الوقوف بعرفة سقط حينئذ يسقط ما بعده. طيب مثال اخر في من نذر نذرا وجب عليه الوفاء به. لكن اذا تبين ان النذر معصية. نذر ان يعصي الله ونقول لا يجب الوفاء به. هل تجب عليه الكفاره؟ وضع - 00:30:30
اذا دخلت طائفة اذا بطل الاصل بطل فرعه. ليه؟ لان التابع تابع. اذا بطل النذر لم تجب الكسارة قالوا بان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نذر فيما لا يملك ابن ادم ولا نذر فيما - 00:31:10

معصية وقال اخرون تجب الكفاره لان قد ورد في الخبر انه وكسرته كسارة يمين. مثال اخر العهود التي والمواثيق التي يعقدها صاحب الولاية. تلزم افراد الامة لانهم تابعون والتابع يتابع فيأخذ حكم ما هو تابع له. لذلك لما عقد النبي صلى الله عليه وسلم صلح - 00:31:30

لزم ذلك الصلح بقية المسلمين الذين تحت ولايته. وهكذا اذا اما انا صاحب الولاية احدا من الناس او امة من الامم فانه يلزم بقية افراد الناس بعضهم استثنى من القاعدة ما لو امن - 00:32:10

احد الافراد من المسلمين احد الافراد من العدو. وقد قالوا بان النبي صلى الله عليه وسلم وقال ذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم. وقال اجرنا من اجرت يا اماه هانى - 00:32:40

لكن هنا انما كان امان التابع يلزم المتبع لان امانه وتصرفه منبثق من اذن الشارع. وهذا الاذن بمثابة امر يكون من المجموع. وحينئذ لزم المتبع. هذا شيء مما يتعلق - 00:33:00

هذه القاعدة وذكرنا ادلتها ومعناها وشيء من تطبيقاتها في الابواب الفقهية وذكر عددا من القواعد المدرجة فيها. اسأل الله عز وجل لي ولهم التوفيق لخيري الدنيا والآخرة واسأله سبحانه ان يصلح احوال الامة ويردهم الى دينه ردا حميدا. هذا والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد - 00:33:30

وعلى الله واصحابه واتباعه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين. شكر الله ليك الشيخ سعد على هذه المعلومات وعلى هذه الفوائد وعلى هذا العلم اسأل الله عز وجل ان ينفع به. اه وردت اسئلة - 00:34:00

والاخ صالح الحفيظي ابو خالد وهو من رواد هذه الندوة ندوة الشيخ عبد الله العقید آآ وايضا سيكون هناك فاصل وهي عبارة عن اسئلة نوجهاها لبعض الاخوة سؤالين او ثلاثة مراجعة لما - 00:34:20

تحدث به الشيخ حفظه الله تعالى. يقول كيف نجمع بين لزوم عهد الامام الرعية وموقف ابي بصير بعد صلحه. ابو بصير وابوه جندل لم يكونوا من افراد الرعية ولن يكونوا من افراد من يتبع النبي صلى الله عليه وسلم في عقد الامامة والولاية. وان كانوا تابعين - 00:34:40

باعتبار النبوة لكنه لا لا يتبعونه فيما يتعلق بالولاية. وذلك لان يؤدوا اليهم. ولذلك لم يكونوا تابعين له فيما يتعلق بالولاية يقول هل غسل التبرج وغسل الجمعة؟ يكفي عن الوضوء؟ جمهور اهل العلم انه لا يكفي. لماذا؟ لان - 00:35:10

وهو واجب والمستحب لا يقوم مقام الواجب. فيشترط لي الاجتناء بالغسل عن الوضوء شرطان. الشرط الاول ان يكون الغسل واجبا من جنابة ونحوه الشرط الثاني ان ينوي بالغسل رفع الحديثين. اذا نوى بغسل رفع الحديثين وكان عندي هذا اجزى عنه - 00:35:40
الى كان عند غسل عند غسل الجمعة يتوضأ ويرتبا غسل اعضاءه وينوي بذلك انه وضوء فانه يجزمه. ويجزئه ويجوز له ان يسمى به يتابعنا احد رواد هذه الندوة من فرنسا وهو الاخ عبد الله بن محمد العقید حفظه الله - 00:36:10

وهو يستمع الى هذا اللقاء الان مع سفري فلم يقطعه السفر عن متابعة هذه الندوة اسأل الله عز وجل ان ينفع ابو خالد السلام عليكم وعليكم السلام جزاك الله خير ياشيخ ونفع الله - 00:36:40

حلمك وعمرك ان شاء الله تعالى بس هي ياشيخ انت قلت في تبع حسي وشرعي وشرحنا منها الحسي والشرعى وما شرحت لذلك لو تكرمتى الله يحفظك عشان تبع الاكل جزاك الله خيرا من انواع تبعية العقلية في التلازم ذكرنا نماذج من آآ - 00:37:00
سلالسل بين الشيئين المتماثلين. عندما يوجد عندما يوجد عند الناس امران متلازمان هنا التبعية بينهما تبعية معروفة العقل. العقل لم يثبت التبعية لكنه عرفها ما الحكم اذا امن صاحب الولاية افرادا من امة محاربة. حينئذ يجب على - 00:37:30

على بقية افراد الامة ان يتزموا بهذا الامان. لا يجوز لاحد من افراد الامة ان يغفر صاحب الولاية في عهده. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة - 00:38:10

وهذا يقول هل يرد ذلك المطبق مزور الشهادة مرتبات السنين الخمس؟ نعم يلزمه ان يرد مرتبات ما مضى. لماذا؟ لأن تبيينا ان العقد عقد ناس ان بنى على ان هذا الشخص المتذر حاصل على شهادة الطب وهذا شرطهم فيه ولم يكن الامر كذلك - 00:38:30
هذا يجرنا على مسألة يحصل فيها كلام وهو ان بعض الناس يأتي ويقول انا شيع في احدى السنوات حصلت على الشهادة بناء على غش وتوظفت بناء على تلك الشهادة يقال في هذا الشرط الحصول على الوظيفة الحصول على الشهادة وقد حصلها. وكونه قد سلك فيها طريقا - 00:39:00

محرما يلزمه حينئذ ان يصحح وضعه بدراسة المواد التي غش فيها عندما يدرس هذه المواد ويتعلم ما فيها فانه حينئذ يكون قد صحي وظعه. اشير الى مساعد حضر الان لقاعدة قد يثبت تبعا ما لا يثبت استقلالا مسألة ما لو - 00:39:30
شهد شهادة امرأة بالرضا. فحينئذ يثبت عليه التحرير. وان كان التحرير لا يسكت بشهادة امرأة واحدة. وهكذا شهادة المرأة يثبت بها وشهدت امرأة بوجود الفراش وان فلان قام بفلان مثلا او فان شهادة النساء تثبت الفراش ويترتب على ثبوت النسب - 00:40:00
لكن لو شهدت نساء شهد نساء بالنساء لم يقبل. وهنا ثبت النسب تبعا مع انه لا يثبت استقلالا. قل هل يصلى الاب عن طفله غير المميز ركعتي الطواف عند الاعتماد به؟ نعم عندما يعتمر غير المميز بانه حينئذ - 00:40:30

آآ تصح النية منه. فينوي عنه وليه. لماذا؟ لانها غير مميزة طيب هل يصلى عنه؟ يقول لا لا يصلى عنه. لماذا؟ لانه لم يأتي بجميع مثالى الصلاة لا تدخلها النيابة اذا كانت على جهة الاستقلال - 00:41:00

قل اذا شرب الانسان بشماله اصالة واضاف لها اليدين. هل يمكن عليها اه يسأل السائل ويقول جعل الشارب يده اليمنى تابعا يده اليسرى في امساك الاناء. هل يكون شاربا بشمال - 00:41:30
او يكون شاردا بيمنيه. تحتاج المسائل الى شيء من التأمل. وليس عندي فيها جواب اخر وهذه من انجاح تقول انها ام لايتمام. وليس لها دخل. وزوجها وهو عم ايضا ليس له دخل ولهؤلاء الایتمام راتب لوالدهم. فهل تأكل من هذا المال - 00:42:00
وهل تأخذ لحاجتها الخاصة كملابس؟ الجوابولي اليتيم لا يأخذ من مال الا بشرطين. الشرط الاول اذا كان محتاجا. ما اذا كان غنيا فلا الجزء الاول يأكل من ماله. الشرط الثاني ان يأخذ بالاقل من - 00:42:30

والاجراءات المسالى نشوف امثاله اذا قاموا بمثل هذه الاعمال ماذا يأخذون؟ او من مقدار الكفاية كان كفايته اقل من اخذها ولم يأخذ ادارة المثل. ان كانت اجرة المثل اقل من الكفاية اخذ - 00:43:00

قال الله جل وعلا ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف يقول اذا باع شخص نخلة وتماؤها مقطوفة وعرضت البيع وفي وقت بيعه النخلة وهي ايضا بعض انتمائها. فما حكم مبيع من الثمار؟ هنا اصبحت الثمار مستقلة - 00:43:20

ماذا لانها قد جنبت. وبالتالي كانه قد باع امررين. الثمار والنهر ليست تابعة في هذا المثال المسؤول عنه. يقول غسل ليلة الجمعة هل يكفي ان صباح الجمعة جمهور اهل العلم على ان غسل الجمعة يكون في النهار من طلوع الفجر. بما ورد - 00:43:50

الحديث غسل يوم الجمعة واجب. وبالتالي لم يجعلوا ليلة الجمعة تابعة ليوم الجمعة في آآ هذى في هذا الفرع الفقهى لان الخبر انما ورد بمشروعية اليوم قال بعضهم بناء على هذه القاعدة ان مراافق المساجد كبيوت الوضوء - 00:44:20

وغيرها لها حكم المسجد. هذا حكم صدر به فتوى من ان توابع المسجد تأخذ حكمه في علاجه والثواب ان من مكث في مسجد نمرة ولو في الجهة التي هي من عرفة لا يكون قد وقف بعرفة - 00:44:50

اخذ هذا الحكم فيه نظر. لان النص قد جاء باه من وقف في عرفة فانه بعد واتم حجه. جزء المسجد الذي في عرفة هو من عرفة. وبالتالي يأخذ احكام اخراجه من ما ورد في الخبر من تصحيح وقوف من وقف في ذلك المكان يحتاج الى دليل - 00:45:20

والمسجد لم يقام الا بعد عهد النبوة. النبي صلى الله عليه وسلم صلى في الوادي بعد ان صلى دخل في عرفة. ومن هنا يقال باه جزء المسجد الغربي ليس داخلا في عرفة. من وقف في وجها بالوقوف فيه لم يصح حجه - 00:45:50

من وقف في الجهة الشرقية من المسجد فان وقوفه يعد وقوفا صحيحا لان هذا الجزء من عرفات ومن ثم ليس هذا الفرع الفقهي من مما يندرج تحت القاعدة. من صلى مع امام وقام ليقضي ما فاته بعد ان سلم الامام - 00:46:20

التسليمة الاولى ما حكم صلاته؟ قبل ان نجيب على هذا السؤال ابين ان من فروع هذه القاعدة انه لو سهى الامام في الصلاة فسجد يلزم من خلفه ان يسجد. حتى المسبوق في الصلاة - 00:46:50

وقلت انه لم يأتي الا بعد السهو فيلزم ان يسجد مع الامام لان التابع تابع ولو سها المأمور فانه لا يسجد للسجود السهو. لماذا لانه تابع لايمانه وامامه لم يسجد بالسهو. واما بالنسبة للتسليمات فجمهور اهل العلم - 00:47:10

على ان تسليمها الثانية من تسليمات الصلاة ليست بواجبة. وانما مستحبة. وبعضهم قال ليست ركنا والثاني لو قام قبل ان يسلم الامام الثانية صح مع تركه للافضل والمستحب يقول هل يجوز ادخال الاشياء المحرمة في سكن المسجد؟ وهل هو تابع له - 00:47:40

وش رايكم؟ الاشياء المحرمة لا يجوز ادخالها في اي محل. المسجد وغير المسجد يقول حفظكم الله ونفع بعلمكم الاسلام والمسلمين لكن يعظم الاسم في ادخال المحرمات في المساجد ثواب الله. يقول حفظكم الله ونفع بعلمكم الاسلام والمسلمين امين. ذكرتم ان من فاته - 00:48:10

الحج يتحلل بعمره. فهل من معنى انه يذهب يطوف وييسع؟ واما كان متمتعا وقد طاف وسعى فهل يكفيه عن العمرة؟ الممتنع وسعى وتحلل لو كنت انه لم يحل لم يحرم قبل يوم عرفة. ضاع - 00:48:40

في في حوالى مكة ولم يجد آآ من يذكره بالحج. حتى يوم العاشر فيه لا يلزم ان يلزم ان يحرم وقد تحلل من احرامه في العبرة لكن لو احرم في اليوم الثامن - 00:49:10

في من ثم بعد ذلك جاءته غربة شمس واصيب امر اعجزه عن الذهاب الى عرفة فنقول لم يفق الا في يوم العيد يقول فاته الحج وقد احرم وبالتالي يذهب فيتحلل عمرة جديدة غير عمرتين الاولى التي كانت قبل - 00:49:30

مناسك الحج عمرة التمتع. اذا سلم قبل الامام جاهلا فهل يعيد الصلاة اذا سلم قبل الامام جاهلا يعود لصلاته وينوي متابعة امامه واما سلم الامام سلم مرة اخرى. ولا يلزم حين يجلس اليهود سهو. لان سهو المأمور يتحمله - 00:50:00

يقول هل عبارة الاثر يدل على المسير والبعض تدل على البعير من التابع العقلي هذى من التوابع العادية التي جرت العادة بها. والاستدلال بها استدلال عقلي من يرغب له سؤالين فقط ثم ننساه. من يرغب يا اخوان - 00:50:30

اطرح السؤال. ذكر الشيخ في الطهارة اه قضية متفق عليها وقضية مختلف فيها ما هي؟ في الطهارة ذكر الشيخ قضية متفقة في الطهارة وقضية مختلف بها تفضل. بسم الله. من اخترع رفع الحدث الاكبر حتى ارتفع عنه - 00:51:00

النية له صلاة فريضة والخلاف مبناه على الاختلاف في هل اتهامه مضاد حدس؟ طيب ذكر الشيخ ايضا في الصلاة في الصلاة في كتاب ومتبع في تربية الشهود. نعم في السجود لان بقية الاعضاء تبع الجبهة. نعم. فاما لم يستطع السجود على الجبهة سقط - 00:51:30

ذكر المرأة لحالها فيها سابع واسبوع. ما الذي يسقط عن المرأة لحالها اذا اسقطنا عنها جزاك الله خير تأخذ الكتاب ان شاء الله وسيكون لقائنا ان شاء الله مع الشيخ فضيلة الشيخ - 00:52:10

بعد اسبوعين ليس بعد ان سيكون بعد الاجازة الاسبوع القادم الموافق الثامن عشر الاجابة تبدأ يوم الخميس التاسع عشر اجازة منتصف العام. اه الاربعاء الذي يليه الذي يليه. اول اسبوع من من الدراسات. ما هي القاعدة - 00:52:40

اعمال الكلام اولى من ايمانه. اعمال الكلام او لا من اهماله اخي الشيخ واثبتك الله ونفعك في هذا العلم ونلتقي ان شاء الله الاربعاء القادم - 00:53:00